[135] ا . من الواضح أنّ زواج المؤمنين من المشركين باطل وحرام ، وأمّا الزواج بأهل الزنا فإنّ بعضاً يرى بأنّهم إن اشتهروا به ولم يتوبوا كان الزواج بهم باطلا أيضاً . والأحاديث العديدة التي نقلت عن النبي ((صلى ا عليه وآله وسلم)) والإمام الباقر ((عليه السلام)) والإمام الصادق ((عليه السلام)) شاهد آخر على هذا المعنى . وقد كتب بعض المفسّرين في شأن نزول هذه الآية ما يلي : أنّ رجلا من المسلمين استأذن النبي ((صلى ا عليه وآله وسلم)) في أن يتزوّج (اُمّ مهزول) وهي إمرأة كانت تسافح ولها راية على بابها تعرف بها ، فنزلت الآية(1). * * * الآية الحادية عشرة بيّنت أهميّة التوحيد وقبح الشرك ولكن بتعبير آخر ، وتوجّه أمراً إلى النبي ((صلى ا عليه وآله وسلم)) (قُل اِنّما اُمرتُ اَنْ اَعبُدَ اَ وَلا اُشرِكَ بِهِ) . والتعبير بـ (انّما) الدالّة على الحصر عادةً دليل على أنّ دعوة النبي ((صلى ا عليه وآله وسلم)) تتلخّص في قضيّة التوحيد ورفض الشرك(2)، وهو الحقّ ، لأنّ التوحيد قوام التعليمات السماوية كلّها ، كما أنّ الشرك هو أساس الوساوس الشيطانية كلّها . وتؤكّد الآية في ذيلها تأكيداً مضاعفاً : (إليهِ أدعُو وإليهِ مآب) . * * * _____ 1 ـ تفسير مجمع البيان : ج7 ، ص125 . 2 ـ ولو افترضنا هذا الحصر حصراً إضافياً فإنّه يدلّ أيضاً على أنّ العبودية كلّها تتلخّص في العبودية (فتأمّل جيّداً) .